المبحث الرابع

مناط المسؤولية فى القانون والقرآن

فى القانون الأهلية القانونية هى أساس المسؤولية وضمن عناصر هذه الأهلية العقل والحرية.

ولذلك تشترط كافة النظم القانونية للمساءلة المدنية والجنائية درجة من الإدراك المرتبط بالعمر وهو سن الرشد،كما يكون مرتبطا بالحالة العقلية والإدراك السليم. ولذلك لا يسأل القاصر وفق تعريفه المتوقف على نوع التصرف، سياسيا ومدنيا، جنائيا أو تجاريا أوغيره، فلكل من هذه التصرفات سن الرشد الذى يكون صاحبه أهلا للتصرفات القانونية. فسن الرشد المدنى هو فى الأغلب ٢١ عاما، أما سن الرشد السياسى فهو فى الأغلب ١٨ عاما للانتخاب، وأكثر من ذلك للترشيح، وهو بدوره يختلف حسب نطاق الترشيح : الترشيح للبرلمان، أم للوزراء، أم لرئاسة الدولة. وهكذا يترتب على ذلك، عدم الاعتداد بتصرفات القاصر وفق التصنيف الذى قدمنا. ويشترط لتمام الأهلية أن يتمتع الشخص بالإدراك والخلو من موانع السلوك الطبيعى، ويخرج عن ذلك المجنون أو الخلل العقلى الجسيم والسفه وهو يعنى عدم اليقين فى إدراك المصلحة من التصرف. والجنون المطبق يفقد الأهلية والشخصية القانونية وجدارتها للتصرفات القانونية، أما السفه، فإن حالته تتوقف على المصلحة فى التصرف ووفق شخصية الأداء وشخصية الوجوب. فالسفه مانع من التصرف فى المال والنفس، ولكنه لايمنع من تلقى الحقوق، فالسفيه يمكن أن يصلح للتعاقد على كسب الحقوق.

فتوفر العقل فى التصرف القانونى أساس لصحة التصرف وانتفاء العقل يعدم التصرف، ولذلك لايسأل المجنون حال قيامه فالتصرف حتى لو كان عاقلا فى أوقات أخرى. والإدراك والعقل هما مناط صحت التصرف. الركن الثانى فى الشخصية القانونية هو الحرية فيجب توفر الحرية إلى جانب الإدراك حتى يسأل الشخص قانونا، كما يجب توفر الحرية فى كافة التصرفات القانونية التى يترتب عليها المسؤولية. ولذلك فإن غير الحر لا يسأل عن تصرفاته مادام زمام الأمر ليس بيده.

والحرية يجب أن تكون طليقة، لا يشوبها شائبة من إكراه أو إغواء تؤثر عليها. ولذلك تبطل كافة النظم القانونية التصرف الذى أتاه الشخص رغما عنه، كما يبطل العقد إذا ثبت أنه أبرم تحت الإكراه من أى نوع، المادى أو الجسمانى، أو المعنوى.

العقل والحرية فى القرآن

العقل والحرية هما مناط المسؤولية فى القرآن. وتحلفهما بمنع قيام المسؤولية. وإذا كان العقل والحرية هما مناط المسؤولية فى القانون، وهما أيضا مناط المسؤولية فى القرآن، ولكن القانون هو الذى ينظم أوضاع العقل والحرية، وكذلك القرآن الكريم، فما هو الفارق فى تنظيم هذين الركنين فى القانون والقرآن؟

١- العقل فى القرآن

تدور المسؤولية فى القرآن على الشخص وجودا وعدما مع العقل لقوله تعالى ﴿**إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ**﴾ (الروم ٢٤)، وقوله ﴿**وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ**﴾(ص ٢٩) وقوله ﴿**لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ**﴾ (يوسف ٢- الزخرف ٣- البقرة ٢٤٢) وقوله (محمد ٢٤) ﴿**أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا** ا﴾.

كذلك أكد القرآن الكريم على أن الإنسان يولد فردا ويموت فردا ويسأل أمام الله فردا. فالمسؤولية شخصية أساسا، وقد ورد تأكيد ذلك فى عبارة قرآنية لطيفة تكررت فى آيات قرآنية كثيرة وهى ﴿**وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ**﴾ (الأنعام ١٦٤ – الإسراء١٥ – فاطر١٨ – الزمر٧)، ويضاف إليها قاعدتان، الأولى التحذير المسبق وارسال النذر فى قول حراس النار﴿**أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ**﴾ وكذلك ﴿**وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا**﴾ . أما القاعدة الثانية فهى ﴿**مَّنِ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۚ**﴾ (الأنعام ١٦٤–الإسراء١٥–فاطر١٨) . وقد أخذ الله ميثاقا من النبيين ومن بنى آدم، بحيث صار الإنكار بعد ذلك لوجود الله وسبق تحذيره إنكاراً لهذا الميثاق. وذلك واضح تماماً فى قوله تعالى فى سورة الأعراف آيه ١٧٢ ﴿**وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ**﴾

ويكاد يكون التنظيم فى القانون هو نفسه فى القرآن، فلا مسؤولية على غير العاقل، علما بأن المسؤولية فى القانون مسؤولية قانونية أمام القانون، أما المسؤولية فى القرآن فهى فى الحساب أمام الله، فالأولى مسؤولية ناجزة أما الثانية فمسؤولية آجله ولذلك فإن ضبط وجود العقل من عدمه يعتمد على التنظيم القانونى والكشف (الطبى الشرعى)، أما فى القرآن فإن توفر العقل من عدمه راجع إلى الضمير، وإلى حقيقة أن الله يعلم خائنة الأعين وما تخفى الصدور، كما أن الله يعلم ما توسوس به نفس الإنسان. فإن أمكن للشخص أن يرتكب الغش والتدليس والادعاء والزيف فى القدرة العقلية، فإن كل ذلك يمتنع فى حالة القرآن.

والعقل فى القرآن هو أداة الاختيار بين الكفر والإيمان وهو أداة التعرف إلى الله، وما دام الإنسان العاقل حرا فلابد أن يكون مسؤولا، كما أن العقل هو العامل المميز للإنسان عن سائر المخلوقات، فإن اختار الكفر وانتهى إلى النار فيجب أن يكون بالعقل وإذا حدث العكس فبالعقل أيضا.

فالعقل وسلامته فى القرآن ضمان الاختيار السليم، ولذلك يربط القرآن الكريم بين التقوى والإيمان وبين العقل ﴿**وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ**﴾ وأهمها التفكر والتدبر. وربط القرآن بين العقل والقلب وهما مصادر المعرفة والسلوك. ﴿**فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَٰكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ**﴾

وإذا كان توفر السلامة العقلية هو سبب قيام المسؤولية فى القانون، فإن القرآن قد اشترط إلى جانب العقل والإدراك العلم بنتائج كل طريق كما فى قوله تعالى ﴿**وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا**﴾ فالعلم والنية شرط لازم لقيام المسؤولية أيضاً.

على أن وظائف العقل فى القرآن تتجاوز مجرد الإدراك والمسؤولية، بحيث تسقط المسؤولية على غير العاقل، حيث يؤدى إعمال العقل إلى السلوك الموصل إلى الفلاح فى الدنيا والآخرة، فالعقل هو الذى يدرك كليات الدين وأصوله وسبب الوجود وفلسفة الاتفاق وفوائد الإيمان وفضائله، وبذلك تختلف وظيفة العقل أو شرط العقل للمسؤولية كما هو الحال فى القانون، ليكون العقل فى القرآن الجسر الذى يربط الإنسان بخالقه.يترتب على ذلك مسؤوليات الإنسان عن صيانة عقله وتطويره وتمكينه من العمل السليم.

٢- الحرية فى القرآن:

من تمام العدالة فى محاسبة الناس فى القرآن أن تصرف الإنسان وهو يعرف عواقب تصرفه (ألهمها فجورها وتقواها – وهديناه النجدين اما شاكرا وإما كفورا)

كما أن الإنسان يجب ألا يكون قد أرغم على هذا الفعل، بل أقبل عليه بحرية تامه وإدراك كامل.

والحرية فى القرآن ليست فقط شرطا لقيام المسؤولية ولكنها لازمة أيضا للاختيار بين الكفر والإيمان فلا يرغم الإنسان على الإيمان إذا أراد الكفر ولذلك قال القرآن ﴿ **فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ** ۚ ﴾ فحرية الإيمان والكفر وهى أعلى درجات الحرية يترتب عليها أن يتحمل الإنسان مسؤولية اختياره ومن العدل ألا يسأل عما لا خيار له فيه.

فنطاق وظائف الحرية فى القرآن أوسع كثيرا من وظيفة الحرية فى القانون، بل إن الحرية قرينة على توفر البشرية والانسانية فى الإنسان.

وإذا كان العائق العقلى يمنع قيام المسؤولية، وهو فى الأغلب عائق مادى طبى، فإنه يدخل فيه أيضا تعطيل العقل وتشويه وظائف وحشوه بالمعلومات المغلوطة، من ذلك أن شابين بكامل قواهما العقلية قتلا والديهما فى إحدى الدول العربية فى الأسبوع الأول من يوليو ٢٠١٦ بذريعة أنهما يعتبران والديهما كافرين، فهذا الفعل الإجرامى تم وهما فى لياقتهما العقلية ولكن بمعلومات منحرفة غير صحيحة، ومن الممكن أن يكون الأئمة أو الكتابات فى هذا الاتجاه قد شكلت مصدرا ضاغطا لهذين الشابين وحافزا لهما على ارتكاب هذه الجريمة الشنعاء. والمشكلة فى نوع الفتوى والدافع الدينى الذى أقنعوا الشباب بصحته وسلامته. فالعقبة العقلية هى الأغلب، بينما عقبة الحرية من

فعل السلطة السياسية فى بعض الأحيان فانعدام الحرية والعقل من أسباب الإعفاء ليس فقط من المسؤولية وإنما هى أسباب للاعفاء من التكاليف الدينية عموما وهناك الكثير من الآيات والأحاديث النبوية التى تعزز وتثبت هذه النتيجة.